

(ج) تحديد الاتجاهات في الماضي والحاضر والمستقبل في مجال العلم والتكنولوجيا ، بما في ذلك نقل التكنولوجيا ، وأثارها بالنسبة للتنمية الصناعية المستدامة في البلدان النامية ؛

(د) وضع استراتيجيات لاستخدام العلم والتكنولوجيا لترويج الصادرات في قطاعات مختلفة ؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقدم إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثانية تقريراً عن النتائج التي تحققت من خلال أعمال الفريق العامل المخصص المعنى بالترابط بين الاستثمار ونقل التكنولوجيا ؛

٣ - يطلب إلى الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظمة الأمم المتحدة ، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، استكمال ذلك الفرع من تقرير الأمين العام (١٨٣) الذي يتعلق بالمشاكل وتدابير السياسة المتصلة بتعزيز الروابط الفعالة بين البحث والتطوير وقطاع الإنتاج ، مع الاهتمام بوجه خاص بالتطورات الجديدة والنهج المتبعة في دعم جدول أعمال القرن ٢١ ومع الإشارة إلى آية فرص جديدة كبيرة متاحة للتعاون الدولي في هذا الشأن ؛ وسيدرج الفرع المستكمل في تقرير الأمين العام عن تنسيق أنشطة الأمم المتحدة في مجال العلم والتكنولوجيا الذي يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤ .

المجلس العامة ٤٦
١٩٩٣ قوز/ يوليه ٣٠

٧٠/١٩٩٣ - الجوانب العلمية والتكنولوجية لتحويل القدرات العسكرية إلى الاستعمال المدني والتنمية المستدامة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى المبدأ ٢٥ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (١٨٤) الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية والذي ينص على أن السلم والتنمية وحماية البيئة أمور مترابطة لا تتجزأ ،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ جيم المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي أكدت الجمعية فيه الأهمية المتزايدة للصلة بين نزع السلاح والتنمية في العلاقات الدولية الحالية ، وإلى قرار الجمعية ٣٦/٤٦ باه المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي أشارت الجمعية فيه إلى تقرير الأمين العام الذي يحيل بموجبه الدراسة المتعلقة بالتخفيض لاحتمال

وإذ يؤكد أنه يجب أن تولى الأولوية في الاهتمام لدعم الأنشطة على الصعيد الوطني كأساس للتنمية الوطنية والتعاون على الصعد دون إقليمي والإقليمي والأقليمي في آن معاً ،

وإذ يأخذ في اعتباره مساهمة التكنولوجيات ، بما فيها التكنولوجيات الجديدة والناشرة ، في تصنيع البلدان النامية وفي تعزيز عمليات التكامل الإقليمي العالمي ،

وإذ يمارس ولايته بالنسبة لتعزيز وحفز التعاون الدولي في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، وخاصة في البلدان النامية ، وفي المساعدة على حل المشكلات العلمية والتكنولوجية العالمية ،

وإذ يضع في اعتباره موضوع ومحسوبي جدول أعمال القرن ٢١ (١٨٥) ، وخاصة الفقرات ٢ - ٣١ ، ١٣ - ٣٤ ، ٣ - ٣٥ منه ،

وإذ يأخذ في اعتباره قراري الجمعية العامة ١٦٥/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، و١٥٣/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ،

وإذ يدرك الاهتمام الشديد الذي أعربت عنه اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية لتعزيز الروابط بين أنشطة البحث والتطوير وقطاع الإنتاج ، وتدابير السياسات ذات الصلة ،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن التطورات والاتجاهات الجديدة في برامج وأنشطة منظمة الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (١٨٤) ،

١ - يقرر تشكيل فريق مخصص من الخبراء من بين أعضاء اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، تساعدهم الأجهزة والمؤسسات والهيئات المختصة في منظمة الأمم المتحدة ، للقيام بدراسة متعمقة لمختلف المسائل المتصلة بالموضوع الفني وتقرير الأمين العام (١٨٣) بقصد وضع توصيات تنظر فيها اللجنة في دورتها الثانية في إطار بناء جدول أعمال بعنوان "الإجراءات الناجمة عن الدورة الأولى" ، مع التركيز على المسائل التالية :

(أ) وضع سياسات وآليات لتعزيز الروابط بين نظم العلم والتكنولوجيا الوطنية ودون إقليمية والإقليمية والعالمية وبين هذه النظم والقطاع الصناعي في البلدان النامية ؛

(ب) إقامة روابط داخلية ضمن منظمة الأمم المتحدة من أجل التنسيق الفعال للأعمال التي تتعلق بتعزيز التنمية الصناعية المستدامة ؛

المخصص المعنى بالترابط بين الاستشارات ونقل التكنولوجيا ، وأن يدرس مسألة تعزيز الاتفاق بشأن الانتقال إلى نزع السلاح .

الجلسة العامة ٤٦

٣٠ تموز/ يوليه ١٩٩٣

٧١/١٩٩٣ - أنشطة منظمة الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد نظر في تقارير الأمين العام على السبيل والوسائل الكفيلة بتحسين نوعية التنسيق والتعاون في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(١٨٥) ، وعن تقييم أثر أنشطة منظمة الأمم المتحدة المتصلة بعملية إنشاء وتعزيز القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية^(١٨٦) ، وعن أنشطة إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، التابعة للأمانة العامة ، في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(١٨٧) ، وفي تقرير اجتماع الخبراء الرفيعي المستوى المعنى بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(١٨٨) ، وفي مذكرة الأمانة العامة عن اجتماع فريق الخبراء المعنى بتقييم ورصد التكنولوجيا والتنمية بها^(١٨٩) ،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ١٩٩٢/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، وبالذات إلى الفقرة ٢٠ منه ،

وقد درس مذكرة الأمين العام عن الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة^(١٩٠) ، من أجل دراسة مدى مساهمة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة في تعزيز القدرات الوطنية لدى البلدان النامية في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا ،

١ - يوصي بأن يدرج المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٤ ، موضوع تسخير العلم والتكنولوجيا للنظر فيه على سبيل الأولوية في الجزء التنفيذي المقرر للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٤ :

٢ - يتطلب إلى الأمين العام أن يعد لهذا الفرض تقريراً يتضمن تحليلًا ومقترحات عملية المنحى لتحسين تنسيق آليات الأجهزة والبرامج والوكالات المتخصصة ، بما في ذلك البنك الدولي ، المُشاركة في أنشطة منظمة الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا ؛ وينبغي للتقرير أن يأخذ في اعتباره آثار الإصلاحات التي جرت مؤخراً في الأمانة العامة ، وأيضاً سبل ووسائل تحسين التنسيق بين منظمة الأمم المتحدة وسائر المؤسسات الحكومية الدولية ذات الصلة والمنظمات الخاصة المُشاركة في أنشطة تسخير العلم والتكنولوجيا ؛

استخدام الموارد المخصصة لأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة ،

وإذ يؤكد أنه في استطاعة العلم والتكنولوجيا أن يسهم إلى حد كبير في وضع استراتيجية لتحويل التكنولوجيات العسكرية إلى الاستعمال المدني والتنمية المستدامة وحماية البيئة ، مما يؤثر على المصالح الأساسية للدول الأعضاء جماء ،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٤/٤٤ هـ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ الذي قررت الجمعية فيه أن تعهد إلى مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، التابع للأمانة العامة ، بالقيام بدور مركز التنسيق للتقييم التكنولوجي داخل منظمة الأمم المتحدة ، وحيثما أمكن ، للعلاقات مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية فيما يتصل بأنشطة التقييم التكنولوجي في الدول الأعضاء ، وقرار الجمعية ١٦٥/٤٦ ، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، الذي أعاد التأكيد فيه على دور المركز ،

وإذ يلاحظ الدولتان التي جرت في مؤتمرات الأمم المتحدة التي عقدت مؤخراً في بيجينغ في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، ودورقوند ، ألمانيا ، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٢ ، وموسكو في الفترة من ١٢ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، بشأن الجوانب العلمية والتكنولوجية لتحويل القدرات العسكرية ، كما يلاحظ أنشطة منظمة الأمم المتحدة في هذا الميدان ، ولا سيما أنشطة منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الصناعية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،

١ - يؤكد من جديد أنه ينبغي ، في عهد القلق العالمي بشأن البيئة وفي المناخ السياسي الجديد ، أن يلقى تحويل التكنولوجيات العسكرية إلى الاستعمال المدني والتنمية المستدامة مزيداً من الاهتمام الدولي مع الدعم المناسب والمشاركة من جانب الأمم المتحدة :

٢ - يتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثانية تقريراً عن الجوانب العلمية والتكنولوجية لتحويل القدرات العسكرية إلى الاستعمال المدني والتنمية المستدامة ، مع التركيز على مسائل تقييم التكنولوجيا ، ولا سيما الآثار الاقتصادية والآثار الواقعة على العمال ، والعواقب البيئية للخيارات التكنولوجية البديلة :

٣ - يتطلب إلى الأمين العام أن يضع ذاك التقرير بالاستعانة بمحصلة مؤتمرات الأمم المتحدة وأنشطة الأمم المتحدة الأخرى المشار إليها في الفقرة الخامسة من الديباجة أعلاه ، ولا سيما أنشطة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، في إطار الفريق العامل